

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهوريين

# الوقائع المصرية

مُلحق للجريدة الرسمية

الثنى ١٥ جنيها

السنة

١٩٦ هـ

الصادر في يوم الخميس ١٩ ذى القعدة سنة ١٤٤٤  
الموافق ( ٨ يونية سنة ٢٠٢٣ )

العدد ١٢٨

(تابع)



## وزارة البيئة

### جهاز شئون البيئة

قرار الرئيس التنفيذى للجهاز رقم ٥١٨ لسنة ٢٠٢٣

صادر بتاريخ ٣٠ / ٥ / ٢٠٢٣

#### وزير البيئة

بعد الإطلاع على الدستور ؛  
و على قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية ؛  
وعلى قانون المحميات الطبيعية الصادر بالقانون رقم ١٠٢ لسنة ١٩٨٣ ؛  
وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦  
وللائحته التنفيذية ؛  
وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩٧ بشأن اختصاصات وزير الدولة  
لشؤون البيئة ؛  
وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزارى ؛  
وعلى القرارات والتوصيات الصادرة عن اجتماع مجلس إدارة جهاز شئون البيئة  
فى جلسته رقم (٦١) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٣/٣/٥ ؛  
وللصالح العام ؛

#### قرر :

#### ( المادة الأولى )

يعمل بقوائم التصنيف البيئى للمشروعات الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى  
للأنشطة المختلفة المرفقة بالقرار .

#### ( المادة الثانية )

يتم تحديث أو إضافة أى أنشطة أخرى لقوائم التصنيف البيئى بشكل دورى .

**( المادة الثالثة )**

الأنشطة والمشروعات التى تقع داخل نطاق المحميات الطبيعية والمناطق ذات الحساسية البيئية وتخضع لإجراءات تقييم التأثير البيئى يتم تصعيدها للتصنيف الأعلى طبقاً للقوائم .

**( المادة الرابعة )**

يُلغى كل ما يخالف ذلك من قرارات .

**( المادة الخامسة )**

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

الرئيس التنفيذى

د/ على أبوسنة



صورة الكرونية لإيطاليا عند التناول  
المطابخ الأميرية

# وزارة البيئة

جهاز شؤون البيئة

الإدارة المركزية لتقييم التأثير البيئي

قوائم التصنيف البيئي

للمشروعات الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي

المحتويات		
م	الموضوع	الصفحة
١	قوائم المشروعات السياحية الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	٦
٢	قوائم مشروعات الطاقة الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	١٠
٣	قوائم المشروعات الصناعية الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	١٦
٤	قوائم مشروعات البنية الأساسية الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	٣٢
٥	قائمة الاشتراطات الخاصة	٤٧

**أولاً - قوائم المشروعات السياحية  
الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي**

م	الموضوع	الصفحة
١	مشروعات القائمة (أ) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	٧
٢	مشروعات القائمة (ب) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	٧
٣	مشروعات القائمة (ب محددة) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	٨
٤	مشروعات القائمة (ج) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	٩
٥	المشروعات الكبرى الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	٩

**أولاً - قوائم المشروعات السياحية الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي:**

**مشروعات القائمة (أ) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي:**

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١	المطاعم السياحية الكبرى فى أماكن غير حساسة بيئياً أو داخل مركز تجارى حاصل على موافقة بيئية	٥٠٠
٢	مطاعم داخل مراكز تنمية حاصل على موافقة بيئية	٥٠٠
٣	عائمات ثابتة لها مراسى حاصل على موافقة بيئية	٥٠٠

**مشروعات القائمة (ب) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي:**

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٤	المطاعم السياحية الكبرى فى الأماكن ذات الحساسية البيئية أو داخل مركز تجارى غير حاصل على موافقة بيئية	٨٠٠٠
٥	المطاعم داخل مركز تنمية متكاملة غير حاصل على موافقة بيئية	٨٠٠٠
٦	العائمات السياحية المتحركة غير محددة المرسى	٨٠٠٠
٧	الفنادق العامة	٨٠٠٠
٨	الملاهى الكهربائية	٨٠٠٠
٩	مخيم سياحى بمناطق غير حساسة بيئياً	٨٠٠٠

المشروعات السياحية الواردة بالقائمة (ب) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير

البيئى فى حالة وجودها داخل نطاق المحميات الطبيعية تحول إلى قائمة المشاريع

البيئية المحددة (ب).

## مشروعات القائمة (ب محددة) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١٠	إسكان سياحى	١٤٠٠٠
١١	الممشى البحرى	١٤٠٠٠
١٢	سقالة بحرية بدون خدمات	١٤٠٠٠
١٣	المطعم العائم البحرى/ صال بحرى	١٤٠٠٠
١٤	محطة تحليه داخل مراكز التنمية السياحية والقرى السياحية والمنتجعات	١٤٠٠٠
١٥	الملاهى المائية	١٤٠٠٠
١٦	محطة معالجة الصرف الصحى بمراكز التنمية السياحية المتكاملة والمنتجعات والقرى السياحية	١٤٠٠٠
١٧	البحيرات الصناعية المغلقة	١٤٠٠٠
١٨	أعمال التهذيب بالمنطقة الشاطئية "اليدوى أو الميكانيكى"	١٤٠٠٠
١٩	المنشآت الشاطئية الخفيفة	١٤٠٠٠
٢٠	ملاعب الجولف داخل القرى السياحية	١٤٠٠٠
٢١	مخيمات سياحية بمناطق حساسة بيئيا	١٤٠٠٠
٢٢	توسعات المشروعات السياحية/ حمامات سباحة خارج منطقة حرم الشاطئ	١٤٠٠٠
٢٣	الإنشاءات داخل البحر (بخلاف حواجز الأمواج) أو داخل حرم الشاطئ للمنطقة الشاطئية فى حالة حصول المشروع الأصلى على الموافقة البيئية	١٤٠٠٠

المشروعات السياحية الواردة بالقائمة (ب محددة) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى تحول إلى قائمة مشروعات التصنيف (ج) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى فى حالة وجودها داخل نطاق المحميات الطبيعية.



مشروعات القائمة (ج) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٢٤	الفنادق والمنشآت والقرى السياحية والمنتجعات بمساحة أقل من (٥٠٠) ألف متر مربع	٣٥٠٠٠
٢٥	سقالة أو مرسى بحرى تراكى فى حالة تقديم خدمات أو مبيت	٣٥٠٠٠
٢٦	أكثر من ممشى بحرى	٣٥٠٠٠

المشروعات الكبرى الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٢٧	الفنادق والمنشآت والقرى السياحية والمنتجعات بمساحة أكبر من (٥٠٠) ألف متر مربع	٥٥٠٠٠
٢٨	مركز التنمية المتكاملة	٥٥٠٠٠
٢٩	حواجز الأمواج/ الألسنة البحرية	٥٥٠٠٠
٣٠	المارينات/ الموانى السياحية	٥٥٠٠٠

**ثانياً- قوائم مشروعات الطاقة  
الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي**

المحتويات		
م	الموضوع	الصفحة
١	مشروعات القائمة (أ) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	١١
٢	مشروعات القائمة (ب) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	١١
٣	مشروعات القائمة (ب محددة) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	١٢
٤	مشروعات القائمة (ج) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	١٤
٥	المشروعات الكبرى الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	١٥

**ثانياً- قوائم مشروعات الطاقة الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي:**

**مشروعات القائمة (أ) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي:**

لا يوجد مشروعات تخص الإدارة العامة لمشروعات الطاقة.

**مشروعات القائمة (ب) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي:**

يعمل بالقيم المبينة لكل نشاط عند مراجعة وتقييم مشروعات التصنيف البيئي (ب) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي والمصرفيات الإدارية اللازمة لمراجعة دراسات تقييم التأثير البيئي والمعاينات والقياسات طبقاً لأحكام البند رقم (٧) من المادة (١٤) مكرر من القانون رقم ١٠٥ لسنة ٢٠١٥م الصادر بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٥ ، بشأن تعديلات قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ، ولائحته التنفيذية المعدلة وإلى قرار السيد الأستاذ الدكتور وزير البيئة رقم (١٥٩) لسنة ٢٠١٥ في هذا الشأن .  
وذلك فيما عدا المشروعات الواردة عن طريق جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر يتم تحصيل مبلغ (٥٠ جنيه) خمسون جنيهاً كمقابل للمصرفيات الإدارية ، ويتم تحصيل مبلغ (١٠٠ جنيه) مائة جنيه كمقابل للمصرفيات الإدارية للمشروعات الحكومية والتي تمول من الموازنة العامة للدولة ومشروعات النفع العام .

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١	المسح الاستكشافي/ السيزمي (الجيولوجي - الجيوفيزيقي) فقط على البر أو في البحر للبحث عن البترول أو الغاز	٨٠٠٠
٢	الحفر الاستكشافي فقط بدون تنمية على البر أو في البحر للبحث عن البترول أو الغاز	٨٠٠٠
٣	حفر الآبار أو استخدام الآبار الناضبة بغرض حقن المياه المصاحبة بدون خطوط أنابيب	٨٠٠٠
٤	مستودعات تخزين الزيت الخام أو مشتقاته حتى (٥٠٠٠) برميل بخلاف محطات الخدمة	٨٠٠٠

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٥	محطات تخفيض الضغط للغاز الطبيعي بدون إضافة رائحة	٨٠٠٠
٦	محطات رفع ضغط الغاز الطبيعي (محطات الضواغط)	٨٠٠٠
٧	تعبئة أسطوانات الغاز	٨٠٠٠

#### مشروعات الكهرباء:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٨	إنشاء خطوط نقل الكهرباء الأرضية	٨٠٠٠
٩	محطة محولات أو مكثفات	٨٠٠٠
١٠	محطة إنتاج الكهرباء بالطاقة الشمسية بدون خطوط نقل كهرباء أو محطة محولات (خارج المناطق الحساسة بيئياً)	٨٠٠٠

#### مشروعات القائمة (ب محددة) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي:

يعمل بالقيم المبينة لكل نشاط عند مراجعة وتقييم مشروعات القائمة (ب) محددة الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي والمصروفات الإدارية اللازمة لمراجعة دراسات تقييم التأثير البيئي والمعاينات والقياسات طبقاً لأحكام البند رقم (٧) من المادة (١٤) مكرر من القانون رقم ١٠٥ لسنة ٢٠١٥م الصادر بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٥ ، بشأن تعديلات قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ، ولائحته التنفيذية المعدلة وإلى قرار السيد الأستاذ الدكتور وزير البيئة رقم ١٥٩ لسنة ٢٠١٥ في هذا الشأن .

وذلك فيما عدا المشروعات الواردة عن طريق جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر يتم تحصيل مبلغ (٥٠ جنيه) خمسون جنيهاً كمقابل للمصروفات الإدارية، ويتم تحصيل مبلغ (١٠٠ جنيه) مائة جنيه كمقابل للمصروفات الإدارية للمشروعات الحكومية والتي تمول من الموازنة العامة للدولة ومشروعات النفع العام .

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١١	الحفر الإنتاجي بمناطق بها تسهيلات مع إمكانية ربط الآبار الجديدة بهذه التسهيلات بخطوط أنابيب جديدة بطول حتى (٥) كم	١٤٠٠٠
١٢	إنشاء خطوط أنابيب بحرية أو برية والخاصة بالبترول/الغاز بطول حتى (٥) كم	١٤٠٠٠
١٣	مستودعات تخزين الزيت الخام أو مشتقاته من (٥٠٠٠) برميل حتى (٥٠٠٠٠) برميل	١٤٠٠٠
١٤	محطات تخفيض الضغط للغاز الطبيعي مع إضافة رائحة	١٤٠٠٠
١٥	إنشاء بؤر أو أحواض التبخير للتخلص من المياه المصاحبة بمساحة إجمالية حتى (١٠٠٠٠٠) متر مربع	١٤٠٠٠

#### مشروعات الكهرباء:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١٦	خطوط نقل الكهرباء بأبراج بطول حتى (٥) كم	١٤٠٠٠
١٧	محطة محولات أو مكثفات مع خطوط نقل كهرباء بأبراج بطول حتى (٥) كم	١٤٠٠٠
١٨	محطة إنتاج الكهرباء بالطاقة الشمسية (داخل المناطق الحساسة بيئيًا) أو شاملة خطوط نقل الكهرباء و/أو محطة محولات	١٤٠٠٠
١٩	محطة إنتاج الكهرباء بالرياح شاملة خطوط نقل الكهرباء ومحطة المحولات بقدرة حتى (٥٠) ميغا وات	١٤٠٠٠

**مشروعات القائمة (ج) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى:**

يعمل بالقيم المبينة لكل نشاط عند مراجعة وتقييم مشاريع القائمة (ج) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى والمصروفات الإدارية اللازمة لمراجعة دراسات تقويم التأثير البيئى والمعاينات والقياسات طبقا لأحكام البند رقم (٧) من المادة (١٤) مكرر من القانون رقم (١٠٥) لسنة ٢٠١٥ الصادر بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٥ بشأن تعديلات قانون البيئة رقم (٤) لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية المعدلة وإلى قرار السيد الأستاذ الدكتور وزير البيئة رقم (١٥٩) لسنة ٢٠١٥ فى هذا الشأن .  
وذلك فيما عدا المشروعات الواردة من جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر فيتم تحصيل مبلغ (٥٠ جنية) خمسون جنيها كمقابل للمصروفات الإدارية، ويتم تحصيل مبلغ (١٠٠ جنية) مائة جنية كمقابل للمصروفات الإدارية للمشروعات الحكومية والتي تمول من الموازنة العامة للدولة ومشروعات النفع العام .

**مشروعات البترول والغاز:**

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٢٠	الحفر الإنتاجى بمناطق بها تسهيلات مع إمكانية ربط الآبار الجديدة بهذه التسهيلات بخطوط أنابيب جديدة بطول أكثر من (٥) كم	٣٥٠٠٠
٢١	تنمية حقول البترول والغاز على البر أو فى البحر (تسهيلات إنتاج)	٣٥٠٠٠
٢٢	إنشاء خطوط أنابيب بحرية أو برية تم حذف (مع نقاط والمنشآت المصاحبة) والخاصة بالبترول / الغاز بطول أكثر من (٥) كم	٣٥٠٠٠
٢٣	مستودعات تخزين الزيت الخام أو مشتقاته أكثر من (٥٠٠٠٠) برميل	٣٥٠٠٠

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٢٤	شبكات توزيع الغاز الطبيعي للمدن	٣٥٠٠٠
٢٥	إنشاء بؤر أو أحواض التبخير للتخلص من المياه المصاحبة بمساحة إجمالية أكثر من (١٠٠٠٠٠٠) متر مربع	٣٥٠٠٠

مشروعات الكهرباء:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٢٦	محطات توليد القوى الكهربائية الغازية والبخارية والمركبة	٣٥٠٠٠
٢٧	خطوط نقل الكهرباء بأبراج بطول أكثر من (٥) كم	٣٥٠٠٠
٢٨	خطوط ربط القوى الكهربائية الدولية	٣٥٠٠٠
٢٩	محطات توليد القوى الكهربائية باستخدام الطاقة المائية	٣٥٠٠٠
٣٠	محطات توليد القوى الكهربائية باستخدام الرياح ومشمطلتها بقدرة أكثر من (٥٠) ميغاوات	٣٥٠٠٠

المشاريع الكبرى الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي :

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٣١	توليد الكهرباء باستخدام الطاقة النووية	٥٥٠٠٠
٣٢	توليد الكهرباء باستخدام الفحم	٥٥٠٠٠

**ثالثا- قوائم المشروعات الصناعية  
الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي**

المحتويات		
م	الموضوع	الصفحة
١	المشروعات منخفضة المخاطر والتي سيتم تحويلها إلى الهيئة العامة للتنمية الصناعية	١٧
٢	مشروعات القائمة (ب محددة) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	٢١
٣	مشروعات القائمة (ج) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	٢٧
٤	المشروعات الكبرى الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	٣١



**ثالثاً-** قوائم المشروعات الصناعية الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى:  
المشروعات منخفضة المخاطر والتي سيتم تحويلها إلى الهيئة العامة  
للتنمية الصناعية:

جميع المشروعات الواردة فى حالة وجودها داخل نطاق المحميات الطبيعية أو المناطق الحساسة بيئياً تحول إلى قائمة مشروعات التصنيف البيئى (ب - محددة) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى ، وتكون الجهة الإدارية المختصة بها هى قطاع المحميات الطبيعية / أو الجهة الإدارية التابع لها المنطقة الحساسة بيئياً .

م	النشاط
١	مصانع طهى وتعليب الفواكه والخضراوات
٢	المصانع التى تقوم بتجهيز منتجات الأسماك واللحوم والدواجن
٣	منشآت تصنيع وإنتاج أعلاف الحيوانات والأسماك (بدون تصنيع مركبات أو بروتين)
٤	معامل تخزين المواد الغذائية شاملاً (السمك المدخن) بطاقة إنتاجية حتى (١٠) طن/يوم
٥	تعبئة المواد الغذائية (بقوليات ، سكر ، عدس ، أرز ، ملح...الخ)
٦	مصانع الثلج
٧	تصنيع الحلوة الطحينية بدون محطة معالجة صرف صناعي
٨	مصانع البسكويت والعجائن/ تصنيع الحلوى بدون محطة معالجة صرف صناعي
٩	تصنيع اللبان
١٠	تصنيع منتجات الألبان/ الأيس كريم
١١	مصانع تجفيف البصل والثوم
١٢	معاصر الزيوت بدون عمليات تكرير
١٣	إنتاج العصائر عن طريق المكونات سابقة الصنع

م	النشاط
١٤	مصانع الغزل والنسيج ومصانع التريكو التي لا تتضمن وحدات صباغة
١٥	مصانع كبس وتنظيف القطن/ مصانع القطن الطبي
١٦	مصانع الدوبار والحبال من الخيوط أو البلاستيك
١٧	مصانع الملابس الجاهزة بدون عمليات الغسيل أو الصباغة
١٨	مصانع المراتب الإسفنجية بدون عمليات تصنيع الإسفنج
١٩	مصانع تشغيل الجلود بدون القيام بأعمال دباغة
٢٠	مصانع تشغيل الورق والمنتجات الكرتونية (بدون أعمال عجن أو إعادة تدوير)
٢١	مصانع تصنيع الأحذية والشنط الجلدية بدون القيام بأعمال دباغة
٢٢	مطابع الأوفست
٢٣	تجميع الأقفعة الواقية من الغازات السامة
٢٤	كسارات البلاستيك/ تخزين البلاستيك (دون القيام بأعمال غسيل أو تدوير)
٢٥	الطباعة على المعلبات والصحف
٢٦	خط وتعبئة المنظفات الصناعية
٢٧	خط وتعبئة البويات
٢٨	ورش تشكيل المنتجات المعدنية بدون أعمال طلاء أو سبك
٢٩	منشآت تشغيل الذهب والأكلاشيهات
٣٠	تصنيع اللوف المعدني
٣١	مصانع العصائر ومركزات العصائر من الفاكهة/ تصنيع المياه الغازية

م	النشاط
٣٢	مصانع منتجات الألبان (اللبن والجبن والزبادى)
٣٣	مصانع المياه المعدنية أو تعبئة مياه طبيعية أو مياه مكربنة
٣٤	مصانع تصنيع العسل الأسود
٣٥	مصانع الخل
٣٦	مصانع الصابون والجليسرين
٣٧	مصانع إنتاج الفوسفات المحبب بأسلوب الرش بالمياه
٣٨	تصنيع معجون الأسنان وبودرة الأسنان والشامبو وزيت الشعر/ تصنيع مستحضرات التجميل والكولونيا والروائح العطرية بالخلط فقط
٣٩	تشكيل البلاستيك/ حقن البلاستيك/ مصانع المواسير البلاستيك/ تغليف سالك البلاستيك/ ومصانع الأستك
٤٠	تعبئة وتغليف الكيماويات
٤١	مصانع تصنيع الأبواب والنوافذ والتجهيزات والأثاث والمكاتب الخشبية والتي تحتوى على دهان إلكتروستاتيكي أو بدون
٤٢	ورش تقطيع وجلى ألواح الرخام
٤٣	تصنيع المنتجات الأسمنتية (خزانات أسمنتية، وأغطية البلاعات، مواسير)
٤٤	ورش تشكيل المنتجات المعدنية والتي لا تحتوى على أعمال طلاء أو سبك
٤٥	تصنيع الأثاث المعدني/ تصنيع المعلبات المعدنية والتي لا تحتوى على أعمال طلاء أو سبك
٤٦	تصنيع معدات وأدوات الجراحة بدون القيام بعمليات سبك أو صهر
٤٧	تصنيع ورق تغليف الأطعمة (الفويل)

م	النشاط
٤٨	مصانع تشكيل الماكينات والمعدات الصناعية/ الزراعية والتي لا تحتوى على أعمال طلاء أو سبك
٤٩	مصانع إنتاج / تجميع المركبات ذات المحركات والمقطورة والجرارات
٥٠	مصانع تصنيع أسطوانات الغازات البترولية المسالة وملحقاتها بدون القيام بأعمال سبك أو صهر أو طلاء
٥١	تصنيع وتجميع الأجهزة الكهربائية/ التلاجات/ الغسالات/ مكيفات بدون القيام بأعمال معالجة أو طلاء أو دهان أو سبك
٥٢	تصنيع المستلزمات الكهربائية (المفاتيح ، الفيش ، .... وخلافه)
٥٣	مصانع الأسلاك والكابلات الكهربائية
٥٤	مصانع مصابيح وأنابيب الإضاءة (عن طريق التجميع من مكونات سابقة الصنع) بقوى بدون القيام بعمليات سبك أو صهر أو دهان
٥٥	تجميع وحدات شمسية (من خلايا سابقة التصنيع) بدون القيام بأعمال معالجة أو طلاء أو دهان
٥٦	مصانع تعبئة الغازات الصناعية
٥٧	مصانع إنتاج ملح الطعام
٥٨	مصانع الأغذية والتي لا تحتوى على محطة معالجة للصرف الصناعي
٥٩	تصنيع وتجهيز الأمعاء الحيوانية
٦٠	مصانع الغزل النسيج والتي لا تحتوى على وحدات صباغة
٦١	مصانع الألياف الصناعية ( كالحريير الصناعي والنايلون) والتي لا تحتوى على وحدات صباغة

م	النشاط
٦٢	تصنيع الأقلام الرصاص والجاف
٦٣	المطابع العمومية/ مطابع المجلات والصحف
٦٤	تصميم وتصنيع البورصات الإلكترونية
٦٥	تقطيع وصقل وتشطيب وجلى بلوكات الرخام والجرانيت بدون معالجة
٦٦	ورش طحن الجبس والجير والحمرة والزجاج
٦٧	تشكيل الزجاج على الساخن
٦٨	خلاطات الخرسانة الجاهزة
٦٩	مصانع الغلايات والمراجل البخارية بدون عمليات صهر أو سبك أو دهان أو معالجة
٧٠	مصانع تصنيع المحولات الكهربائية بدون أعمال طلاء
٧١	فرز وتدوير المخلفات الصناعية الصلبة غير الخطرة فيزيائياً
٧٢	تقطيع وكبس/ درفلة مخلفات الكاوتشوك والإطارات المستهلكة
٧٣	صنع الأثاث الخشبية والتي تحتوى على دهان إلكتروستاتيكي

#### مشروعات القائمة (ب محددة) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى:

يعمل بالقيم المبينة لكل نشاط عند مراجعة وتقييم مشروعات القائمة (ب محددة) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى والمصروفات الإدارية اللازمة للمراجعة دراسات تقييم التأثير البيئى والمعائنات والقياسات طبقاً لأحكام البند رقم (٧) من المادة (١٤) مكرر من القانون رقم ١٠٥ لسنة ٢٠١٥ الصادر بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٥ بشأن تعديلات قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية المعدلة وإلى قرار السيد الأستاذ الدكتور وزير البيئة رقم ١٥٩ لسنة ٢٠١٥ فى هذا الشأن .

وذلك فيما عدا المشروعات الواردة من جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر فيتم تحصيل مبلغ (٥٠ جنيهاً) خمسون جنيهاً كمقابل

للمصروفات الإدارية ، ويتم تحصيل مبلغ (١٠٠ جنيهه) مائة جنيهه كمقابل للمصروفات الإدارية للمشروعات الحكومية والتي تمول من الموازنة العامة للدولة، ومشروعات النفع العام .

جميع المشروعات الواردة بالقائمة (ب محددة) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى فى حالة وجودها داخل نطاق المحميات الطبيعية أو المناطق الحساسة بيئيا تحول إلى مشاريع القائمة (ج) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى، وتكون الجهة الإدارية المختصة بها هى قطاع المحميات الطبيعية / أو الجهة الإدارية التابع لها المنطقة الحساسة بيئيا .

#### المشاريع الصناعية:

#### الصناعات الغذائية:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١	مصانع استخلاص وتكرير الزيوت النباتية والمعالجات الأخرى لها/ ومصانع المارجرين والزيوت والدهون النباتية والحيوانية المعدة للطعام	١٤٠٠٠
٢	مصانع النشا	١٤٠٠٠
٣	مصانع الأغذية والتي تحتوى على محطة معالجة للصرف الصناعي	١٤٠٠٠
٤	صناعة السجائر	١٤٠٠٠
٥	مصانع المصل	١٤٠٠٠
٦	مصانع إنتاج الخميرة الجافة بجميع أنواعها وتخمير الشعير (البيرة)	١٤٠٠٠
٧	منشآت تصنيع وإنتاج أعلاف الحيوانات والأسماك مع تصنيع المركبات والبروتين	١٤٠٠٠

**صناعات الأدوية:**

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٨	مصانع الأدوية التى تقوم بعمليات الخلط والتخمير فقط دون القيام بعمليات التخليق أو العمليات الكيماوية والبيولوجية	١٤٠٠٠

**صناعات الغزل والنسيج والألياف الصناعية:**

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٩	مصانع الألياف الصناعية (كالحريير الصناعى والنايلون) والتى تحتوى على وحدات صباغة حتى (٥٠) طن/ يوم	١٤٠٠٠
١٠	مصانع الغزل والنسيج والتى تحتوى على وحدات صباغة حتى (٥٠) طن/ يوم	١٤٠٠٠
١١	محالجات الأقطان/ كبس وتنظيف القطن	١٤٠٠٠

**الصناعات الخشبية:**

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١٢	مصانع نقع الأخشاب وتجفيفها (المعالجة الكيماوية للأخشاب)/ مصانع الأخشاب الصناعية	١٤٠٠٠
١٣	منشآت الدهان بالرش (شاملا رش المنتجات الخشبية وكبائن الرش)	١٤٠٠٠

**الصناعات الكيماوية (الجلود، الورق، المطاط، الزجاج):**

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١٤	صناعة الجيلاتين الحيوانى/ النباتى	١٤٠٠٠
١٥	خلط وتعبئة الكيماويات لإنتاج المبيدات الزراعية ومبيدات الصحة العامة	١٤٠٠٠

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١٦	تصنيع المواد العازلة باستخدام البتومين	١٤٠٠٠
١٧	مصانع خلط وتعبئة المخصبات الزراعية (السائلة والبودرة) بالخلط فقط ودون التصنيع من الخامات الأولية	١٤٠٠٠
١٨	مصانع خلط وتعبئة الأسمدة المركبة والمخلبية بالخلط فقط ودون التصنيع من الخامات الأولية	١٤٠٠٠
١٩	استخراج الفحم من العظم	١٤٠٠٠
٢٠	صنع منتجات الفيبرجلاس (من مواد سابقة الصنع)	١٤٠٠٠
٢١	صناعة الأسفنج الصناعي	١٤٠٠٠
٢٢	مصانع إنتاج وتعبئة الغازات الصناعية	١٤٠٠٠
٢٣	مصانع الصمغ والغراء الصناعي	١٤٠٠٠
٢٤	مصانع تصنيع الفلين	١٤٠٠٠

الصناعات الحرارية والتعدين ومواد البناء:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٢٥	صناعة تدوير الزجاج المستعمل لإنتاج منتجات زجاجية (بدون استخدام الخامات الأولية)	١٤٠٠٠
٢٦	مصانع الطوب الطفلي	١٤٠٠٠
٢٧	المناجم والمحاجر لفصل واستخلاص المعادن بالطرق الفيزيائية فقط	١٤٠٠٠
٢٨	معالجة طفلة المحاجر	١٤٠٠٠



م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٢٩	المصانع التي تقوم بخلط الإسفلت وإنتاج مواد لإنشاء ورصف الطرق	١٤٠٠٠
٣٠	مصانع القرميد والفواخير	١٤٠٠٠
٣١	تقطيع وصقل وتشطيب ومعالجة وجلى بلوكات الرخام والجرانيت فى حالة وجود محطة لمعالجة الصرف الصناعي	١٤٠٠٠
٣٢	معامل تكرير البترول	١٤٠٠٠
٣٣	تغيير الفلاتر بشركات الأسمنت والحديد والصلب والأسمدة	١٤٠٠٠
٣٤	إضافة طواحين للمواد الخام أو الوقود بشركات الأسمنت	١٤٠٠٠
٣٥	إضافة خطوط حقن بشركات الأسمنت للتحكم فى ملوثات الهواء	١٤٠٠٠
٣٦	طحن الطوب الحرارى المبطن لأفران الصهر ماعدا أفران صهر الرصاص	١٤٠٠٠
٣٧	مخازن الفحم داخل المنشآت الصناعية	١٤٠٠٠
٣٨	مجمعات ومناطق التفحيم (مكامير الفحم)	١٤٠٠٠

الصناعات المعدنية:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٣٩	مسابك الحديد والصلب ومسابك المعادن غير الحديدية فيما عدا مسابك الرصاص	١٤٠٠٠
٤٠	مصانع تشكيل المعادن على أن تتضمن عمليات معالجة أو طلاء للمنتجات	١٤٠٠٠

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٤١	مصانع المعالجة السطحية لأعمال الحديد والصلب أو المعادن غير الحديد/ مصانع الطلاء الكهربى	١٤٠٠٠
٤٢	طرق وسبك النحاس ودرفلته	١٤٠٠٠
٤٣	مصانع المواسير الصلب (درفلة على الساخن)	١٤٠٠٠
٤٤	مصانع تصنيع المحولات الكهربائية والتي تحتوى على أعمال طلاء	١٤٠٠٠
٤٥	تقطيع وتجهيز المعادن الناتجة عن تخريد السفن	١٤٠٠٠
٤٦	مصانع تشكيل الماكينات والمعدات الصناعية الزراعية والتي تتضمن عمليات معالجة أو طلاء أو دهان للمنتجات	١٤٠٠٠
٤٧	مصانع تصنيع أسطوانات الغازات البترولية المسالة وملحقاتها متضمنة عمليات صهر أو سبك أو طلاء	١٤٠٠٠

الصناعات الكهربائية والإلكترونية:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٤٨	تصنيع أجزاء الشفرات لوحدات توليد الطاقة من الرياح	١٤٠٠٠
٤٩	تصنيع وتجميع الأجهزة الكهربائية/ التلاجات/ الغسالات/ مكيفات والتي تتضمن معالجة أو طلاء أو دهان أو سبك	١٤٠٠٠
٥٠	مصانع تجميع البطاريات دون القيام بعمليات سبك أو صهر	١٤٠٠٠

مشروعات إعادة تدوير المخلفات (الخطرة - غير الخطرة):

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٥١	مصانع إعادة تدوير الزيوت المعدنية المستهلكة لإنتاج الزيوت والشحوم المعدنية	١٤٠٠٠
٥٢	إعادة تدوير المخلفات الإلكترونية التي تتضمن عمليات فصل وطن للبوردرات وفصل المعادن فيزيائياً فقط دون القيام بعمليات سبك أو صهر أو عمليات استخلاص كيميائى للمعادن الثمينة	١٤٠٠٠
٥٣	حرق المخلفات الزراعية/RDF/ الحمأة غير الخطرة داخل أفران الأسمنت	١٤٠٠٠
٥٤	مصانع إعادة تدوير المخلفات الورقية لإنتاج ورق بأنواعه المختلفة ملحق بها محطة معالجة صرف صناعى	١٤٠٠٠

مشروعات القائمة (ج) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى:

يعمل بالقيم المبينة لكل نشاط عند مراجعة وتقييم مشاريع القائمة (ج) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى والمصروفات الإدارية اللازمة للمراجعة دراسات تقويم التأثير البيئى والمعاینات والقياسات طبقاً لأحكام البند رقم (٧) من المادة (١٤) مكرر من القانون رقم ١٠٥ لسنة ٢٠١٥ الصادر بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٥ بشأن تعديلات قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية المعدلة وإلى قرار السيد الأستاذ الدكتور وزير البيئة رقم ١٥٩ لسنة ٢٠١٥ فى هذا الشأن.

وذلك فيما عدا المشروعات الواردة من جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر فيتم تحصيل مبلغ (٥٠ جنيهاً) خمسون جنيهاً كمقابل للمصروفات الإدارية، ويتم تحصيل مبلغ (١٠٠ جنيهه) مائة جنيهه كمقابل للمصروفات الإدارية للمشاريع الحكومية والتي تمول من الموازنة العامة للدولة ومشاريع النفع العام.

المشروعات الصناعية:

صناعات الأدوية :

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٥٥	مصانع الأدوية التى تقوم بعمليات التخليق أو العمليات الكيماوية والبيولوجية	٣٥٠٠٠
٥٦	إنتاج اللقاحات بأنواعها	٣٥٠٠٠

صناعات الغزل والنسيج والألياف الصناعية:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٥٧	مصانع الألياف الصناعية (كالحريير الصناعى والنايلون والمنسوجات القطنية) والتى تحتوى على وحدات صباغة بطاقة أكثر من (٥٠) طن/ يوم	٣٥٠٠٠

الصناعات الكيماوية (الجلود، الورق، المطاط، الزجاج) :

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٥٨	منشآت دباغة الجلود	٣٥٠٠٠
٥٩	مصانع إنتاج الأحماض والقلويات ومشتقاتها وتصنيع المنظفات الصناعية بودرة أو سائلة من الخامات الأولية	٣٥٠٠٠
٦٠	مصانع الكبريت	٣٥٠٠٠
٦١	مصانع إنتاج البولييمرات / تصنيع البويات الزيتية والورنيش وأحبار طباعة من المواد الأولية	٣٥٠٠٠
٦٢	مصانع إنتاج الزيوت والشحوم المعدنية من الخامات الأولية	٣٥٠٠٠
٦٣	صناعة الزجاج من الخامات الأولية	٣٥٠٠٠

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٦٤	تصنيع المصابيح وأنابيب المصابيح من المواد الأولية	٣٥٠٠٠
٦٥	مصانع تقطير الفحم وإنتاج مشتقاته	٣٥٠٠٠
٦٦	مصانع إنتاج لب الورق	٣٥٠٠٠
٦٧	إنتاج الفيبرجلاس من الخامات الأولية	٣٥٠٠٠
٦٨	إنتاج الصمغ والغراء من العظم	٣٥٠٠٠
٦٩	إنتاج المبيدات الزراعية ومبيدات الصحة العامة من الخامات الأولية	٣٥٠٠٠
٧٠	المخصبات الزراعية (السائلة والبودرة) من الخامات الأولية	٣٥٠٠٠

الصناعات الحرارية والتعدين ومواد البناء:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٧١	مشآت إنتاج الألياف المعدنية الطبيعية والمسامية	٣٥٠٠٠
٧٢	المناجم والمحاجر لاستخراج الثروات المعدنية متضمناً عمليات التصنيع ويشمل ذلك استخراج للمعادن بالطريقة الكيميائية	٣٥٠٠٠
٧٣	مصانع سيراميك الأرضيات والحوائط والبورسيلين	٣٥٠٠٠
٧٤	مصانع الخزف والصينى	٣٥٠٠٠
٧٥	مصانع الجير والجبس	٣٥٠٠٠
٧٦	تصنيع الصوف الصخرى من المواد الأولية	٣٥٠٠٠

الصناعات المعدنية:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٧٧	مسابك ومصانع صهر وتشكيل الرصاص	٣٥٠٠٠
٧٨	مصانع استخلاص المعادن غير الحديدية من المواد الخام	٣٥٠٠٠
٧٩	مصانع إنتاج المكورات الحديدية	٣٥٠٠٠
٨٠	مصانع إنتاج الحديد الإسفنجي	٣٥٠٠٠
٨١	تصنيع حديد التسليح من البيليت	٣٥٠٠٠

الصناعات الكهربائية والإلكترونية:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٨٢	مصانع تصنيع البطاريات والمراكم التى تحتوى على عمليات سبك وصهر	٣٥٠٠٠
٨٣	مصانع تصنيع بطاريات الليثيوم	٣٥٠٠٠
٨٤	تصنيع الخلايا الشمسية من خامات أولية (رمال)	٣٥٠٠٠

مشروعات إعادة تدوير المخلفات (الخطرة - غير الخطرة):

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٨٥	إعادة تدوير المخلفات الإلكترونية التى تتضمن عمليات فصل وطحن للبوردرات وفصل المعادن مع القيام بعمليات سبك أو صهر أو عمليات استخلاص كيميائى للمعادن الثمينة	٣٥٠٠٠
٨٦	استخدام مخلفات البلاستيك والكاوتش TDF/ الزيوت المعدنية المستعملة/ الحمأة الخطرة كوقود بديل داخل أفران الأسمنت	٣٥٠٠٠
٨٧	إعادة تدوير الإطارات المستعملة بالتحلل الحرارى	٣٥٠٠٠
٨٨	إعادة تدوير جميع أنواع البطاريات	٣٥٠٠٠

المشروعات الكبرى الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٨٩	إنتاج السكر من البنجر أو القصب	٥٥٠٠٠
٩٠	تصنيع المطاط والكاوتشوك/ إنتاج أسود الكربون	٥٥٠٠٠
٩١	مصانع الصناعات الكيماوية المتكاملة لإنتاج الكيماويات الأساسية العضوية وغير العضوية من المواد الأولية	٥٥٠٠٠
٩٢	مصانع الأسمدة الفوسفاتية والأسمدة النيتروجينية والأمونيا	٥٥٠٠٠
٩٣	مصانع البتروكيماويات	٥٥٠٠٠
٩٤	مصانع إنتاج الهيدروجين الأخضر والأمونيا الخضراء	٥٥٠٠٠
٩٥	مصانع الأسمنت	٥٥٠٠٠
٩٦	تغيير نوع الوقود الأساسى المستخدم بأفران الأسمنت	٥٥٠٠٠
٩٧	مصانع الحديد والصلب التى تشمل التصنيع من الخامات الأولية	٥٥٠٠٠

**رابعاً- قوائم مشروعات البنية الأساسية  
الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي**

المحتويات		
م	الموضوع	الصفحة
١	مشروعات القائمة (أ) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	٣٣
٢	مشروعات القائمة (ب) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	٣٥
٣	مشروعات القائمة (ب محددة) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	٣٩
٤	مشروعات القائمة (ج) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	٤٤
٥	المشروعات الكبرى الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي	٤٧



**رابعاً- قوائم مشروعات البنية الأساسية الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى:**

يعمل بالقيم المبينة لكل نشاط عند مراجعة وتقييم مشروعات التصنيف البيئى (أ) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى والمصروفات الإدارية اللازمة للمراجعة دراسات تقييم التأثير البيئى والمعاينات والقياسات طبقاً لأحكام البند رقم (٧) من المادة (١٤) مكرر من القانون رقم ١٠٥ لسنة ٢٠١٥م الصادر بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٥ ، بشأن تعديلات قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ، ولائحته التنفيذية المعدلة وإلى قرار السيد الأستاذ الدكتور وزير البيئة رقم ١٥٩ لسنة ٢٠١٥ فى هذا الشأن .  
وذلك فيما عدا المشروعات الواردة من جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر يتم تحصيل مبلغ (٥٠ جنيهاً) خمسون جنيهاً كمقابل للمصروفات الإدارية، ويتم تحصيل مبلغ (١٠٠ جنيه) مائة جنيه كمقابل للمصروفات الإدارية للمشروعات الحكومية والتي تمول من الموازنة العامة للدولة ومشروعات النفع العام .

**مشروعات القائمة (أ) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئى:**

**مشروعات البنية الأساسية:**

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١	المعاهد الأزهرية والمدارس الحكومية العادية والتجريبية	٥٠٠
٢	محطة تموين سيارات مع القيام بأعمال خدمة السيارات (تغيير زيوت، تشحيم، غسيل سيارات، ... إلخ)	٥٠٠
٣	الوحدات المدمجة لمياه الشرب بطاقة إنتاجية حتى (١٠٠م <sup>٣</sup> /يوم)	٥٠٠
٤	الوحدات المدمجة لمعالجة الصرف الصحى بقدره حتى (١٥٠٠م <sup>٣</sup> /يوم)	٥٠٠
٥	مراكز الشباب بمساحة حتى (٢٠٠٠) متر مربع	٥٠٠

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٦	إنشاء الطرق أو أعمال رصف الطرق أو تطوير ورفع كفاءة (بطول من ٥ وحتى ٥٠ كم) والمدقات (خارج المناطق الحساسة بيئياً) بغرض الوصول لمنطقة	٥٠٠
٧	أماكن المطاعم المجهزة وأماكن تقديم المأكولات (Food Court) داخل المولات الكبرى والكمبوندات	٥٠٠
٨	شحن وتفريغ وتداول البضائع العامة والنظيفة بالمواني	٥٠٠

المنشآت الصحية:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٩	معامل التحاليل الطبية ومعامل أو مراكز الأشعة بأنواعها	٥٠٠

المشروعات الزراعية:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١٠	المزارع التجارية لتربية الدواجن/ مزارع المواشي/ مزارع الأغنام/ مزارع الجمال/ مزارع الطيور/ مزارع الأرناب/ معامل التفريخ	٥٠٠
١١	استصلاح الأراضى لمساحات (١٠٠) فدان حتى (٤٠٠) فدان خارج المحميات الطبيعية أو الأماكن الحساسة بيئياً	٥٠٠
١٢	المجازر اليدوية	٥٠٠
١٣	صوامع الغلال بسعة حتى (١٠) طن	٥٠٠
١٤	مطاحن الغلال/ مضارب الأرز/ فراكة الأرز بقوى محركة من (٢٥) حصان إلى (١٠٠) حصان	٥٠٠
١٥	جمع ونقل زيوت الطعام الزيوت النباتية المستهلكة داخل نطاق محافظة واحدة	٥٠٠

جميع المشروعات الواردة في حالة وجودها داخل نطاق المحميات الطبيعية أو المناطق الحساسة بيئياً يتم تحويلها إلى القائمة الأعلى لمشروعات التصنيف البيئي والخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي، وتكون الجهة الإدارية المختصة قطاع المحميات الطبيعية/ أو الجهة الإدارية التابع لها المنطقة الحساسة بيئياً.

#### مشروعات القائمة (ب) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي :

يعمل بالقيم المبينة لكل نشاط عند مراجعة وتقييم مشروعات التصنيف البيئي (ب) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي والمصروفات الإدارية اللازمة للمراجعة دراسات تقييم التأثير البيئي والمعاينات والقياسات طبقاً لأحكام البند رقم (٧) من المادة (١٤) مكرر من القانون رقم ١٠٥ لسنة ٢٠١٥ الصادر بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٥ بشأن تعديلات قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية المعدلة وإلى قرار السيد الأستاذ الدكتور وزير البيئة رقم (١٥٩) لسنة ٢٠١٥ في هذا الشأن .

وذلك فيما عدا المشروعات الواردة من جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر يتم تحصيل مبلغ (٥٠ جنيهاً) خمسون جنيهاً كمقابل للمصروفات الإدارية، ويتم تحصيل مبلغ (١٠٠ جنيهاً) مائة جنيهاً كمقابل للمصروفات الإدارية للمشروعات الحكومية والتي تمول من الموازنة العامة للدولة ومشروعات النفع العام .

#### مشروعات البنية الأساسية:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١٦	أعمال تطهير المجارى المائية (ترع - مصارف) داخل نطاق محافظة واحدة	٨٠٠٠
١٧	إنشاء الكبارى المعدنية (للسيارات أو للمشاة بطول حتى ٥٠٠ متر) / الكبارى الخرسانية بطول حتى (١) كيلو متر	٨٠٠٠
١٨	مشروعات الري والصرف المتوسطة الحجم والشبكات المكمل لها	٨٠٠٠
١٩	محطات معالجة الصرف الصحى والشبكات المكمل لها (بطاقة حتى ٢٠ ألف م <sup>٣</sup> /يوم)	٨٠٠٠

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٢٠	الوحدات المدمجة لمعالجة الصرف الصحى بطاقة إنتاجية أكبر من (١٥٠٠م <sup>٣</sup> /يوم)	٨٠٠٠
٢١	إنشاء أو تطوير ورفع كفاءة خط سكة حديد (بطول حتى ٥٠ كم)	٨٠٠٠
٢٢	المدارس الدولية أو مدارس اللغات أو الخاصة أو المدارس التى تحتوى على حمامات سباحة أو مطاعم أو صالات طعام	٨٠٠٠
٢٣	محطات رفع مياه الصرف الصحى أو شبكات الانحدار أو خطوط الطرد وذلك باستيفاء نموذج تخصصى لمشاريع الصرف الصحى بطاقة من ١٥٠٠م <sup>٣</sup> /يوم حتى ٢٠ ألف م <sup>٣</sup> /يوم)	٨٠٠٠
٢٤	مخازن المواد الكيماوية	٨٠٠٠
٢٥	مراكز الشباب بمساحة من (٢٠٠٠) متر مربع حتى (٤٠٠٠) متر مربع	٨٠٠٠
٢٦	اللانشات أو المعدية بين ضفتى نهر النيل بدون مرسى داخل المناطق الحساسة بيئيا أو داخل المحميات الطبيعية	٨٠٠٠
٢٧	المولات التجارية ويتم إصدار موافقة بكل المكونات معا دون الموافقة لكل نشاط على حدة بعد إصدار الموافقة البيئية للمول	٨٠٠٠
٢٨	ورش سمكرة ودهان ورش دوكو (يدوي/فرن)/ مراكز صيانة السيارات	٨٠٠٠
٢٩	مزارع الخيول	٨٠٠٠
٣٠	معاطن الكتان	٨٠٠٠
٣١	مستودعات الجلود المدبوغة الخضراء والطرية والجافة دون عمليات التصنيع	٨٠٠٠

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٣٢	المناجم والمحاجر وكسارات الرخام والرمال والطفلة والزلط والسن خارج المناطق الصناعية	٨٠٠٠
٣٣	إقامة محطات تقوية المحمول أو إنشاء الأبراج المعدنية المخصصة لمحطات تقوية المحمول أو التوسعات أو التعديل أو الإضافة بمحطة قائمة أو التشارك على المحطات	٨٠٠٠

مشروعات جمع ونقل والتخلص من المخلفات غير الخطرة (صلبة - سائلة):

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٣٤	جمع ونقل المخلفات (صلبة/ سائلة) غير الخطرة (داخل نطاق محافظة واحدة حتى محافظتين)	٨٠٠٠
٣٥	جمع ونقل مخلفات المجازر (المخلفات الحيوانية بأنواعها) داخل نطاق محافظة واحدة فقط	٨٠٠٠
٣٦	جمع ونقل المخلفات الصلبة غير الخطرة داخل ميناء واحد	٨٠٠٠
٣٧	جمع ونقل الزيوت النباتية المستهلكة وزيوت الطعام المستهلكة (بعد أقصى محافظتان)	٨٠٠٠
٣٨	تدوير المخلفات الزراعية لإنتاج مصبغات لاستخدامها كوقود حيوى أو إنتاج السماد العضوى أو الأعلاف	٨٠٠٠
٣٩	معالجة المخلفات الحيوانية بالمجازر الأوتوماتيكية والنصف أوتوماتيكية (بروتينات الأعلاف)	٨٠٠٠
٤٠	المحطات الوسيطة لمخلفات البلدية بدون عمليات فرز	٨٠٠٠

المنشآت الصحية ومشاريع التخلص من المخلفات الطبية الخطرة:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٤١	المستشفيات/ العيادات/ المستوصفات/ المراكز الطبية/ مراكز التجميل والتي تشمل غرف جراحة وعمليات	٨٠٠٠
٤٢	(مخارج المستشفيات/ ووحدات الفرغ والتعقيم) داخل المستشفى (لخدمة المستشفى فقط)	٨٠٠٠
٤٣	جمع ونقل النفايات الطبية داخل نطاق محافظة واحدة	٨٠٠٠

المشروعات الزراعية:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٤٤	إقامة مزارع الضفادع والمزارع السمكية أو المفرخات السمكية في مناطق غير حساسة بيئياً	٨٠٠٠
٤٥	المجازر الآلية والنصف آلية	٨٠٠٠
٤٦	استصلاح الأراضي من (٤٠٠) فدان إلى (٢٠٠٠) فدان (خارج مناطق المحميات الطبيعية أو الأماكن الحساسة بيئياً)	٨٠٠٠
٤٧	صوامع الغلال أكثر من (١٠) طن وأقل من (١٠٠) طن	٨٠٠٠
٤٨	مطاحن الغلال/ مضارب الأرز / فراكة الأرز بقوى محرك أكثر من (١٠٠) حصان	٨٠٠٠

جميع المشروعات الواردة في حالة وجودها داخل نطاق المحميات الطبيعية أو المناطق الحساسة بيئياً تحول إلى القائمة الأعلى لمشروعات التصنيف البيئي والخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي، وتكون الجهة الإدارية المختصة قطاع المحميات الطبيعية / أو الجهة الإدارية التابع لها المنطقة الحساسة بيئياً .

**مشروعات القائمة (ب محددة) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي:**  
 يعمل بالقيم المبينة لكل نشاط عند مراجعة وتقييم مشروعات القائمة (ب محددة) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي والمصروفات الإدارية اللازمة لمراجعة دراسات تقييم التأثير البيئي والمعاينات والقياسات طبقاً لأحكام البند رقم (٧) من المادة (١٤) مكرر من القانون رقم ١٠٥ لسنة ٢٠١٥ الصادر بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٥ بشأن تعديلات قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية المعدلة وإلى قرار السيد الأستاذ الدكتور وزير البيئة رقم (١٥٩) لسنة ٢٠١٥ في هذا الشأن .  
 وذلك فيما عدا المشروعات الواردة من جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر فيتم تحصيل مبلغ (٥٠ جنيهه) خمسون جنيهاً كمقابل للمصروفات الإدارية، ويتم تحصيل مبلغ (١٠٠ جنيهه) مائة جنيهه كمقابل للمصروفات الإدارية للمشروعات الحكومية والتي تمول من الموازنة العامة للدولة ومشروعات النفع العام .

**مشروعات البنية الأساسية - محطات معالجة الصرف الصحي الشرب  
 ومشروعات الفحم:**

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٤٩	محطات معالجة الصرف الصحي والشبكات المكتملة لها (بطاقة أعلى من ٢٠ ألف م <sup>٣</sup> /يوم حتى ١٥٠ ألف م <sup>٣</sup> /يوم)	١٤٠٠٠
٥٠	إحلال وتجديد شبكات مياه الشرب والصرف الصحي داخل نطاق محافظة واحدة	١٤٠٠٠
٥١	محطات معالجة مياه الشرب السطحية/ مأخذ مياه محطات الشرب (بطاقة أعلى من ١٠٠ م <sup>٣</sup> يوم حتى ٢٠ ألف م <sup>٣</sup> يوم)	١٤٠٠٠
٥٢	محطات تحلية مياه الآبار الجوفية (بطاقة حتى ٢٠ ألف م <sup>٣</sup> /يوم)	١٤٠٠٠
٥٣	محطات تحلية مياه البحر حتى طاقة (٧٥ ألف متر م <sup>٣</sup> /يوم)	١٤٠٠٠
٥٤	محطات أو وحدات معالجة الصرف الصناعي للمنشأة الواحدة	١٤٠٠٠

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٥٥	خط طرد/ صرف الصرف الصناعى المعالج للصرف على البيئة البحرية	١٤٠٠٠
٥٦	أعمال صيانة رصيف الميناء أو بوغاز	١٤٠٠٠
٥٧	شحن وتفريغ وتداول بضائع الصب الجاف غير التنظيف (بخلاف الفحم)	١٤٠٠٠
٥٨	مخازن الفحم الحجرى أو البترولى المغلقة	١٤٠٠٠
٥٩	شحن وتفريغ الفحم الحجرى أو البترولى على الرصيف فقط دون المخطاف	١٤٠٠٠
٦٠	ساحات التشوين للبضائع والفحم داخل الموانى	١٤٠٠٠
٦١	مخازن المخلفات الخطرة داخل نطاق محافظة واحدة دون القيام بأعمال فرز وتصنيف أو معالجة لحين التخلص منها	١٤٠٠٠
٦٢	صيانة أحواض بناء السفن/ الأحواض الجافة والعائمة/ صيانة السفن/ القزق البحرى أو النيلى/ تخريد السفن/ أعمال تكريك الموانى والمصببات البحرية	١٤٠٠٠
٦٣	تسيير ورسو خط ملاحى	١٤٠٠٠
٦٤	إنشاء الطرق بطول أكثر من (أكثر من ٥٠ كم) أو إنشاء المدقات بأى طول داخل المناطق الحساسة بيئيا بغرض الوصول لمنطقة	١٤٠٠٠
٦٥	إنشاء الترعى والمجارى والمصارف المائية الفرعية	١٤٠٠٠
٦٦	إنشاء خطوط سكك حديدية (بطول أكثر من ٥٠ كم حتى ٢٠٠ كم)	١٤٠٠٠



م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٦٧	تجديد خطوط السكك الحديدية القائمة	١٤٠٠٠
٦٨	إنشاء مرسى نهري/ بحري لتموين العائمات والصنادل والعائمات السياحية ومعدية بمرسى	١٤٠٠٠
٦٩	الجامعات/ المعاهد التعليمية	١٤٠٠٠
٧٠	المناطق الحرفية/ مناطق المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر	١٤٠٠٠
٧١	التجمعات السكنية الصغيرة (أقل من ٥٠ فدان) // الكمبوند السكنى الذى يشتمل على مباني/ وحدات سكنية ومناطق خدمية (تجارى/ إدارى/ تعليمى/ نادى رياضى) أو بمساحة أقل من (٣٠٠) فدان ويتم إصدار موافقة واحده تشمل كل المكونات معا	١٤٠٠٠
٧٢	النوادي الرياضية/ الإستادات الرياضية الكبرى/ مراكز الشباب بمساحة أكبر من (٤٠٠٠) متر مربع	١٤٠٠٠
٧٣	تطهير المجارى المائية الرئيسية أو المصارف الكبرى	١٤٠٠٠
٧٤	تخزين المواد الكيماوية السائلة داخل الموانى حتى سعة تخزينية أكبر من (١٠) ألف متر مكعب	١٤٠٠٠
٧٥	المجمع الترفيهى بمنطقة غير حساسة بيئياً	١٤٠٠٠
٧٦	البحث والاستكشاف عن الخامات النفيسة دون القيام بعمليات استخراج أو استخلاص	١٤٠٠٠
٧٧	أعمال تهدئة حدة السيول بمخزرات السيول والوديان	١٤٠٠٠
٧٨	أعمال التدبير والتبطين والحماية للترع والمصارف ومخزرات السيول	١٤٠٠٠

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٧٩	إنشاء الكبارى الخرسانية بطول أكثر من (١) كيلو متر وحتى (٥) كيلو متر/ إنشاء الأنفاق الصغيرة (مشاه أو سيارة)	١٤٠٠٠
٨٠	شبكات تجميع مياه الأمطار	١٤٠٠٠
٨١	المعامل الصناعية والكيمياوية	١٤٠٠٠
٨٢	مجمع المدارس	١٤٠٠٠
٨٣	مجمع المولات	١٤٠٠٠
٨٤	أعمال المعديات أسفل نهر النيل أو المجارى المائية (نقل الصرف الصحى - الكابلات الكهربائية أو كابلات الألياف الضوئية - كابلات الإتصالات)	١٤٠٠٠

مشاريع جمع ونقل والتخلص من المخلفات الخطرة وغير الخطرة (صلبة وسائلة):

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٨٥	جمع ونقل المخلفات غير الخطرة (صلبة وسائلة) (عموم الجمهورية)	١٤٠٠٠
٨٦	جمع ونقل المخلفات الخطرة (صلبة وسائلة) (بحد أقصى محافظتين)	١٤٠٠٠
٨٧	جمع ونقل الزيوت النباتية المستهلكة وزيوت الطعام المستهلكة أكثر من محافظتين	١٤٠٠٠
٨٨	جمع ونقل المخلفات الصلبة غير الخطرة من أكثر من ميناء داخل نطاق المحافظة الواحدة	١٤٠٠٠

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٨٩	مواقع استقبال وتجميع وتحفيف الحمأة الناتجة عن محطات الصرف الصحي داخل المحافظة الواحدة.	١٤٠٠٠
٩٠	مدافن الباي باص الناتجة عن مصانع الأسمنت	١٤٠٠٠
٩١	مدافن الحمأة الناتجة عن الصرف الصحي (داخل نطاق محافظة واحدة)	١٤٠٠٠
٩٢	حرق المخلفات الزراعية/ RDF/ الحمأة غير الخطرة داخل أفران الأسمنت	١٤٠٠٠
٩٣	المحطة الوسيطة لمخلفات البلدية والتي تحتوى على عمليات فرز وكبس	١٤٠٠٠
٩٤	مصانع تدوير ومعالجة المخلفات الصلبة البلدية لإنتاج السماد العضوى أو RDF	١٤٠٠٠

مشروعات التخلص من المخلفات الطبية الخطرة:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٩٥	جمع ونقل النفايات الطبية الخطرة ورماد ونواتج الفرغ والتعقيم فى نطاق (أكثر من محافظتين)	١٤٠٠٠
٩٦	أجهزة الفرغ والتعقيم المركزية للنفايات الطبية الخطرة خارج المستشفيات	١٤٠٠٠

المشروعات الزراعية:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٩٧	إقامة مزارع سمكية فى مناطق حساسة بيئياً	١٤٠٠٠
٩٨	إقامة مزارع قواقع داخل نطاق محافظة واحدة	١٤٠٠٠

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
٩٩	مزارع تربية التماسيح بنهر النيل وفروعه	١٤٠٠٠
١٠٠	مزارع تربية حسان البحر	١٤٠٠٠
١٠١	مجمعات مزارع الدواجن المتكاملة ملحق بها وحدة تصنيع أعلاف أو معمل تقريغ	١٤٠٠٠
١٠٢	المجازر الآلية المرتبطة/ غير المرتبطة بتصنيع منتجات ملحقا بها وحدة كوكر ووحدة معالجة الصرف الصناعي	١٤٠٠٠
١٠٣	المجازر المركزية الكبرى/ السلخانات المركزية	١٤٠٠٠
١٠٤	استصلاح الأراضي أكثر من (٢٠٠٠) فدان أو أقل من (٤٠٠) فدان داخل مناطق المحميات الطبيعية أو المناطق الحساسة بيئياً	١٤٠٠٠
١٠٥	مزارع تربية الضفادع/ مزارع الخنازير / مزارع الثعابين/ مزارع العقارب/ مزارع الثعالب/ مزارع الغزلان/ مزارع النعام	١٤٠٠٠
١٠٦	صوامع الغلال بسعة أكثر من (١٠٠) طن	١٤٠٠٠
١٠٧	المزارع أو الغابات الشجرية التي تروى بمياه الصرف الصحي	١٤٠٠٠

جميع المشروعات الواردة في حالة وجودها داخل نطاق المحميات الطبيعية أو المناطق الحساسة بيئياً تحول إلى القائمة الأعلى لمشروعات التصنيف البيئي والخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي، وتكون الجهة الإدارية المختصة قطاع المحميات الطبيعية أو الجهة الإدارية التابع لها المنطقة الحساسة بيئياً .

#### مشروعات القائمة (ج) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي:

يعمل بالقيم المبينة لكل نشاط عند مراجعة وتقييم مشاريع القائمة (ج) الخاضعة لإجراءات تقييم التأثير البيئي والمصروفات الإدارية اللازمة لمراجعة دراسات تقويم التأثير البيئي والمعاينات والقياسات طبقاً لأحكام البند رقم (٧) من المادة (١٤) مكرر

من القانون رقم ١٠٥ لسنة ٢٠١٥ الصادر بتاريخ ١٩ أكتوبر ٢٠١٥ بشأن تعديلات قانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية المعدلة وإلى قرار السيد الأستاذ الدكتور وزير البيئة رقم ١٥٩ لسنة ٢٠١٥ فى هذا الشأن.

وذلك فيما عدا المشروعات الواردة من جهاز تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة ومتناهية الصغر فيتم تحصيل مبلغ (٥٠ جنيه) خمسون جنيها كمقابل للمصروفات الإدارية، ويتم تحصيل مبلغ (١٠٠ جنيه) مائة جنيه كمقابل للمصروفات الإدارية للمشاريع الحكومية والتي تمول من الموازنة العامة للدولة ومشاريع النفع العام .  
مشروعات البنية الأساسية:

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١٠٨	محطات معالجة مياه الصرف شاملة شبكات الصرف الصحى (بطاقة أكثر من ١٥٠ ألف م <sup>٣</sup> /يوم)	٣٥٠٠٠
١٠٩	محطات مياه الشرب السطحية (بطاقة أكثر من ٢٠ ألف م <sup>٣</sup> /يوم)	٣٥٠٠٠
١١٠	إنشاء أرصفة الموانى	٣٥٠٠٠
١١١	مراكز الخدمة المتكاملة (اللوجيستية) والمناطق الحرة	٣٥٠٠٠
١١٢	إنشاء الموانى التجارية أو موانى البترول أو موانى التعدين أو الموانى الحرة سواء داخل ميناء بحرى أو بشكل منفصل أو مستقل أو الموانى التخصصية وموانى الصيد	٣٥٠٠٠
١١٣	إنشاء الطرق السريعة بطول أكثر من (١٠٠) كم	٣٥٠٠٠
١١٤	استخدام الفحم البترولى والحجرى كوقود	٣٥٠٠٠
١١٥	مشروعات الرى والصرف الكبرى الجديدة والسدود والقناطر	٣٥٠٠٠
١١٦	محطات التحلية الكبرى/ المحطات الكبرى لمعالجة مياه الصرف بطاقة إنتاجية أكثر من (٧٥ ألف م <sup>٣</sup> /يوم)	٣٥٠٠٠

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١١٧	إنشاء المناطق الصناعية / المجمعات الصناعية والحرفية	٣٥٠٠٠
١١٨	مشروعات التنمية العمرانية الجديدة/ إنشاء المدن السكنية/ الكمبوند السكنى الذى يحتوى على مباني ووحدات سكنية وحمامات سباحة وبحيرات صناعية ومحطات معالجة للصرف الصحى أو محطات تحلية مياه ومناطق خدمية (تجارى/ إدارى/ تعليمى/ نادى رياضى) بمساحة تزيد عن (٣٠٠) فدان ويتم إصدار موافقة واحده لكل المكونات معاً	٣٥٠٠٠
١١٩	إنشاء خطوط سكك حديدية (بطول أكثر من ٢٠٠ كم) أو خطوط الجر الكهربائى أو خطوط المترو أو المونوريل	٣٥٠٠٠
١٢٠	المخازن الوسيطة للفحم الحجرى أو البترولى المفتوحة	٣٥٠٠٠
١٢١	شحن وتفريغ الفحم الحجرى أو البترولى بمنطقة المخطاف	٣٥٠٠٠
١٢٢	شحن وتفريغ بضائع الصب الجاف غير النظيف (فحم)	٣٥٠٠٠
١٢٣	استخراج واستخلاص الخامات النفيسة بأماكن الاستخراج وخارج المناطق الصناعية	٣٥٠٠٠

مشروعات جمع ونقل والتخلص من المخلفات (الخطرة ، وغير الخطرة):

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١٢٤	المدافن الصحية للمخلفات الصلبة والخطرة والمدافن المحكمة	٣٥٠٠٠
١٢٥	المحارق المركزية للنفايات الطبية الخطرة	٣٥٠٠٠
١٢٦	جمع ونقل المخلفات الصلبة والسائلة الخطرة بعموم الجمهورية دون النفايات الطبية الخطرة	٣٥٠٠٠
١٢٧	مدافن الحمأة الناتجة عن الصرف الصحى (أكثر من محافظة)	٣٥٠٠٠
١٢٨	حرق المخلفات الخطرة فى أفران الأسمنت أو الصلب	٣٥٠٠٠
١٢٩	معالجة المياه المصاحبة للبترول والغاز والطفلة الزيتية	٣٥٠٠٠

**المشروعات الزراعية:**

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١٣٠	حدائق الحيوانات العامة والخاصة	٣٥٠٠٠
١٣١	استصلاح الأراضي أكثر من (١٠٠٠٠) فدان خارج نطاق المحميات الطبيعية أو المناطق الحساسة بيئياً أو أكثر من (٤٠٠) فدان داخل نطاق المحميات الطبيعية أو المناطق الحساسة بيئياً	٣٥٠٠٠

**المشروعات الكبرى:**

م	النشاط	المبلغ بالجنيه
١٣٢	المطارات الداخلية والدولية الخاصة والعامة	٥٥٠٠٠
١٣٣	أنظمة النقل الضخمة والطرق السريعة والكبارى والأنفاق والمحاور السريعة	٥٥٠٠٠
١٣٤	المشروعات القومية الإستراتيجية والكبرى	٥٥٠٠٠

**قائمة مشروعات الاشتراطات الخاصة:**

م	النشاط
١	الأفران والمخابز ودواليب التسوية والأفران الدوارة التى تعمل بالغاز
٢	محال تحميص وتسوية الحبوب والبقول (مقالى الحبوب)
٣	محال تجهيز وتعبئة الفواكه والخضروات للحفظ
٤	فرازة أرز - المطاحن التى تعمل بقوة محرك لا تزيد عن (٢٥) حصان
٥	محال التبريد لأقل من (١٠) طن
٦	معامل الألبان وتخميمها وبيعها بطاقة أقل من (١) طن يوم
٧	عصارة السمسم وسرجه الطحينة
٨	منشآت تصنيع النسيج اليدوى والسجاد اليدوى (بدون صباغة أو تجهيز)
٩	ورش النجارة اليدوية (بدون قوى محرك)
١٠	ورش تشكيل المعادن (تشغيل الحديد/ ورش الحدادة/ ورشة خراطة المعادن/ ورش تشكيل الألواح المعدنية/ ورش تشغيل المعادن بالقطع على البارد والطرق) جميعها بدون القيام لأى أعمال صهر أو سبك (على أن تكون خارج الكتلة السكنية)

م	النشاط
١١	ورش لحام المعادن بالكهرباء والأكسى استلین (على أن تكون خارج الكتلة السكنية)
١٢	محلات الاسترجية اليدوى (دهان الموبيليات بدون استخدام مسدس رش)
١٣	محال غسيل الملابس والمنتجات النسيجية بأنواعها والسجاد والأكلمة ومحال التنظيف الجاف
١٤	جراجات السيارات الخاصة وأجرة التى تزيد مساحتها على (٧٥) متر مربع وجراجات سيارات النقل (جميعها بدون القيام بأى أعمال صيانة)
١٥	مشروعات استصلاح الأراضى لمساحات أقل من (١٠٠) فدان .
١٦	المطاعم الصغيرة ومطاعم الوجبات السريعة ومطاعم الأكلات الشعبية بكافة أنواعها فى الأماكن غير حساسة بيئياً
١٧	العيادات التى لا تحتوى على غرف عمليات
١٨	أعمال رصف الطرق الفرعية حتى (٥ كم) داخل المركز الواحد
١٩	الجراجات العامة بكافة أنواعها ودون أعمال صيانة أو خدمة
٢٠	مخازن المنتجات أو البضائع تامة الصنع المعبئة والمغلفة
٢١	اللاننش أو المعدية بين ضفتى نهر النيل بدون مرسى وخارج المناطق الحساسة بيئياً أو المحميات
٢٢	مستودع بيع مواد بناء
٢٣	إنتاج عيش الغراب/ استنبات الشعير
٢٤	طلمية تموين سيارات فقط أو محطة تموين سيارات بدون أعمال خدمة
٢٥	الأسواق العمومية والمركزية والأسبوعية دائمة أو مؤقتة
٢٦	ورش غسيل السيارات / ورش تغيير زيوت السيارات/ ورش تشحيم السيارات
٢٧	مستودع أسطوانات الغاز
٢٨	مخازن التبريد / تلاجاجات الحفظ بدون عمليات تعبئة أو تجهيز

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**محاسب / أشرف إمام عبد السلام**

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢٣

٢٦١١٢ / ٢٠٢٢ - ٢٠٢٣ / ٦ / ١٤ - ٧١٩